هنا بمعنى إظهار النعم عليهم فهو صفة فعل لا صفة ذات ليتقيد بالزمان وأنت تعلم أن السلف لا يؤولون مثل ذلك ويثبتونه له تعالى على الوجه اللائق به سبحانه ويصرفون الحدوث الذي يستدعيه التقييد بالزمان إلى التعلق ثم أن تقييد الرضا بزمان المبايعة يشعر بعليتها له فلا حاجة إلى جعل إذ للتعليل والتعبير لاستحضار صورة المبايعة وقوله سبحانه : تحت الشجرة إما متعلق بيبايعونك أو بمحذوف هو حال من مفعوله وفي التقييد بذلك إشارة إلى مزيد وقع تلك المبايعة وأنها لم تكن عن خوف منه E ولذا استوجبت رضا ا تعالى الذي لا يعادله شيء ويستتبع ما لا يكاد يخطر على بال ويكفي فيما ترتب على ذلك ما أخرج أحمد عن جابر ومسلم عن أم بشر عنه عن النبي صلى ا تعالى عليه وسلم قال : لا يدخل النار أحد ممن بايع تحت الشجرة وقد قال E ذلك عند حفصة فقالت : بلى يا رسول ا فانتهرها فقالت : وإن منكم إلا واردها فقال E قد قال ا تعالى : ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا .

وصح برواية الشيخين وغيرهما في أولئك المؤمنين من حديث جابر أنه صلى ا تعالى عليه وسلم قال لهم : أنتم خير أهل الأرض فينبغي لكل من يدعي الأسلام وتعظيمهم والرضا عنهم وإن كان غير ذلك لا يضرهم بعد رضا ا تعالى عنهم وعثمان منهم بل كانت يد رسول ا صلى ا عليه وسلّم له رضي ا تعالى عنه كما قال أنس خيرا من أيديهم لأنفسهم فعلم ما في قلوبهم أي من الصدق والأخلاص في مبايعتهم وروي نحو ذلك عن قتادة وابن جريج وعن الفراء وقال الطبري ومنذر بن سعيد : من الإيمان وصحته وحب الدين والحرص عليه قيل : من الهم والأنفة من لين الجانب للمشركين وصلحهم واستحسنه أبو حيان والأول عندي أحسن .

وهو عطف على يبايعونك لما عرفت من أنه بمعنى بايعوك وجوز عطفه على رضي بتأويله بظهر علمه فيصير مسببا عن الرضا مترتبا عليه فأنزل السكينة عليهم أي الطمأنينة والأمن وسكون النفس والربط على قلوبهم بالتشجيع وقيل : بالصلح وليس بذاك والظاهر أنه عطف على علم .

وفي الأرشاد أنه عطف على رضي ا تعالى وظاهر كلام أبي حيان الأول وحيث استحسن تفسير ما في القلوب بما سمعت آنفا : إن السكينة هنا تقرير قلوبهم وتذليلها لقبول أمر ا تعالى وقال مقاتل : فعلم ا ما في قلوبهم من كراهة البيعة على أن يقاتلوا معه صلى ا تعالى عليه وسلم على الموت فأنزل السكينة عليهم حتى بايعوا وتفسر السكينة بتذليل قلوبهم ورفع البيعة عنها ولعمري أن الرجل لم يعرف للصحابة رضي ا تعالى عنهم حقهم وحمل كلام ا تعالى على خلاف ظاهره وأثابهم فتحا قريبا .

- قال ابن عباس وعكرمة وقتادة وأبن أبي ليلى وغيرهم : هو فتح خيبر وكان غب انصرافهم من الحديبية وقال الحسن : فتح هجر والمراد هجر البحرين وكان فتح في زمانه A بدليل كتابه إلى عمرو بن حزم في الصدقات والديات .

وفي صحيح البخاري أنه صلى ا تعالى عليه وسلم صالح أهل البحرين وأخذ الجزية من مجوس هجر والفتح لا يستدعي سابقة الغزو كما علمت مما سبق في تفسيره فسقط قول الطيبي معترضا على الحسن : إنه لم يذكر أحد من الأئمة أنه صلى ا تعالى عليه وسلم غزا هجرا نعم إطلاق الفتح على مثل ذلك قليل غير شائع بل قيل هو معنى مجازي له وقيل : هو فتح مكة والقرب أمر نسي وقرأ الحسن ونوح القاري وآتاهم أي أعطاهم .

ومغانم كثيرة يأخذونها هي مغانم خيبر كما قال غير واحد وقسمها E كما